

وزارة الاتصالات

مناقصة علنية رقم 2018/027- منح خدمات استشارة هندسية في مجالات الاتصالات والطيف لصالح وزارة الاتصالات

1. وزارة الاتصالات (فيما يلي- صاحب الدعوة) ترغب بتلقي عروض لمنح خدمات استشارة هندسية في مجالات الاتصالات والطيف الترددي حسب احتياجات الوزارة المُفصلة فيما يلي.
2. تهدف هذه المناقصة لتلقي خدمات استشارة من خبراء مختلفين في مجالات الاتصالات والطيف الترددي بناءً على ستة مسارات الاستشارة المُفصلة في مستندات المناقصة. سيتم منح الاستشارة من حين الى آخر بناءً على مهام مُحددة سيتم تعريفها مُسبقاً من ناحية محتواها ومن ناحية عدد ساعات العمل المطلوبة لتنفيذها.
3. تنوي الوزارة تقسيم الفوز بين عدة فائزين الذين سيحصلون على العلامة الموازنة الأعلى, حسب المعايير المُحددة في هذه المناقصة, حيث أنه قد يكون أكثر من فائز واحد في كل مسار من المسارات التالية.
4. يُمكن تحميل مستندات المناقصة وأسس الاتفاقية من قسم المناقصات في موقع وزارة الاتصالات أو من موقع الانترنت لمديرية المشتريات الحكومية بالعنوان: www.mr.gov.il ابتداءً من تاريخ **6.9.2018**.
5. الموعد الأخير لإرسال الأسئلة الاستفسارية هو بتاريخ **10.10.2018 حتى الساعة 16:00**.
6. يجب تقديم العروض حتى تاريخ **24.10.2018 الساعة 13:00** لصندوق المناقصات في شعبة الاقتصاد في وزارة الاتصالات, شارع يافا 23, القدس 91999, الطابق أ', الغرفة 305.
7. جهة التواصل في هذه المناقصة: السيدة أليان روبونوفيتش بواسطة البريد الالكتروني: rubane@moc.gov.il.

حجم ومدة التعاقد

8. فترة التعاقد هي لمدة 12 شهر ابتداءً من موعد توقيع صاحب الدعوة على اتفاقية التعاقد مع الفائز (فيما يلي- "فترة التعاقد").
9. لصاحب الدعوة توجد إمكانية أحادية الجانب وحصرية لتمديد فترة التعاقد بثلاثة فترات إضافية, مدة كل منها سنة واحدة, بإشعار مُسبق وخطي 30 يوم مُسبقاً وحسب اعتباره الحصرية (فيما يلي- "فترة التعاقد الإضافية"), لكل فائز بصورة منفصلة وبدون علاقة بين الفائزين.
10. حجم الأعمال المُقدر هو حتى 300 ساعة في السنة الأولى لجميع المستشارين بالإضافة الى حتى 11,700 ساعة يُمكن استغلالها خلال فترة التعاقد الأولى وخلال فترات التعاقد الإضافية (استغلال الإمكانية) حسب قرار الوزارة الخطي. تجدر الإشارة الى أن حجم التعاقد هذا هو تقديري فقط ولا يلتزم صاحب الدعوة بمنح حجم أدنى للساعات.

شروط الحد الأدنى لتقديم العرض

11. يحق الاشتراك في هذه المناقصة من قبل مُقدمي عروض يستوفون الشروط التالية:
 - 11.1 مُقدم العرض هو فرد أو مؤسسة مُسجلة في إسرائيل حسب القانون. في حال كان مُقدم العرض عبارة عن مؤسسة قانونية – فإن مُقدم العرض قد قام بتزويد خدمات في مجال المسارات المعني/ة وبشرط أنه ليس عبارة عن "مقاول قوى عاملة" حسب قانون تشغيل العمال من قبل مقاولي القوى العاملة للعام 1996.

11.2 المستشار/ين المُقترح/ين من قبل مُقدم العرض يستوفي/ون المتطلبات التالية (حسب المسار/ات التي قام/وا بتقديم عرض/هم اليها):

11.3 صاحب لقب أول في مجال الهندسة أو العلوم الدقيقة (ما عدا الكيمياء, علوم الكرة الأرضية او علوم الكواكب) أو أي لقب آخر مناسب للخدمات المطلوبة في هذه المناقصة من مؤسسة إسرائيلية مُعترف بها للتعليل العالي كما تنص على ذلك المادة 9 لقانون مجلس التعليم العالي للعام 1958, او من مؤسسة أكاديمية معترف بها في دولة أخرى وبشرط حصوله على مصادقة من شعبة تقييم الألقاب الجامعية في وزارة التربية والتعليم بأن اللقب المذكور موازٍ للقب إسرائيلي.

11.4 لمُقدم العرض خبرة مثبتة لمدة أربعة (4) سنوات على الأقل خلال السنوات الثمانية (8) التي سبقت الموعد الأخير لتقديم العروض للمناقصة في مجال تشغيل المسار/ات التي قام بتقديم عرضه/هم اليه.

12. استيفاء المستشارين للتصنيف الأمني – شرط لتنفيذ التعاقد:

12.1 أحد شروط التعاقد بين الوزارة وبين الفائز هو استيفاء الفائز وأعضاء الطاقم المقترحين للتصنيف الأمني بدرجة 3 على الأقل.

12.2 أي مقدم عرض لا يوجد لديه تصنيف أمني بدرجة 3 , ملزم بترتيب مسألة الحصول على التصنيف خلال 4 أشهر. في حالة عدم حصول أحد المستشارين المقترحين على هذا التصنيف كما ورد, يتوجب على مُقدم العرض اقتراح مستشار آخر بمستوى تأهيل مشابه أو أعلى بحيث يجتاز التصنيف وبشرط أن يستوفي المرشح البديل المقترح لشروط الحد الأدنى للمناقصة ويتوجب على صاحب الدعوة المصادقة عليه. في حالة عدم استيفاء المستشار البديل لمستوى التصنيف المطلوب, سيتم اعتبار الأمر بمثابة سبب لوقف إجراءات التعاقد أو إيقاف التعاقد في حالة التوقيع على الاتفاقية والقيام باختيار جهة مؤهلة أخرى.

في حالة وجود تناقض أو عدم ملائمة بين صيغة الإعلان وبين مستندات المناقصة, تكون مستندات المناقصة هي المُلزمة.